

الأضاحى أحكام وأوهام | د. عمر المقبل |

عمر المقبل

ايهما المؤمنون ان لصحة الاضحية شروطا يجب توافرها. نذكر بها ليتذكر الناس ويتعلم الجاهل وهي خمسة شروط اولها ان تكون الاضحية من بهيمة الانعام من الغنم البقر الابل ثانيا ان تبلغ السن المعتبرة شرعا وهي خمس سنوات في الابل وستنان في البقر وسنة في - 00:00:00

المازع وستة اشهر في الضأن التي نسميتها نحن الشياه. ثالثا ان تكون ملكا للمضحي. والا تعلق بها حق للغير. كأن تكون مرهونة او وديعة او نحو ذلك من الحقوق. ومن الشروط ايضا وهو - 00:00:30

ان تذبح في الوقت المحدد شرعا. من بعد صلاة العيد الى غروب شمس اليوم الثالث عشر. وخامسها واخيرا ان يكون الحيوان سالما من العيوب التي تمنع من التضحية به. وهي اربع اجمع العلماء عليها وهي - 00:00:50

هي الواردة في حديث البراء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قال اربع لا تجزي في الاضحى العوراء البين عورها. والمريضة البين مرضها والرجاء البين ضلعها. والعجباء التي لا - 00:01:10

والمقصود بالعجباء هي الهزيلة التي لا مخ فيها. وما كان مثل هذه العيوب او اشد فهو داخل في النهي وهناك عيوب لا تمنع من الاجزاء لكنها مكرورة كقطع الاذن او شقها او كسر القرن - 00:01:30

وذلك من العيوب التي لا تمنع الاجزاء. لكن ينبغي تجاوزها. ايها المسلمون المعظمون لشعائر الله. وثم امور تتعلق بهذه العبادة العظيمة. تشتد الحاجة لبيانها مع كثرة السؤال عنها. فاولها ينبغي ان يعلم ان الاضحية كلما كانت اجود واحسن في ثمنها ولحمها. كانت افضل واعظم اجرا - 00:01:50

والى يوم ومع ارتفاع اسعار الاضحى برزت مسألتان اثنتان اولاهما حكم الاستدانة الاضحية فيقال ان من ليس عنده مال عند حلول العيد لكنه يأمل ويرجو ان تحصل السداد كمن له راتب شهري مثلا فهذا ان استدان فلا حرج. اما اذا كان لا يأمل الوفاء قريبا - 00:02:20

لثرة ديه او لعدم وجود ما يوفي به. فهذا لا ينبغي له ان يستقرض ليضحي. لانه بهذا ذمته بالدين وبمنة الناس عليه. ولا يدرى ا يستطيع الوفاء ام لا. اما المسألة الثانية التي - 00:02:50

مع ارتفاع الاسعار فهي ان من قدر على الذبح هنا في بلادنا وعند اهله فلا شك ان هذا افضل لكن من قدر من لم يقدر على ذلك لكنه قادر على قيمة الاضحية في الخارج. فان ذبحها في الخارج خير - 00:03:10

من تركها بالكلية فان في ذبحها في الخارج اظهارا لشريعة الاضحية في بلاد المسلمين رب كما مرت عليهم اعياد في الاضحى كثيرة. لا يستطيعون ان يذبحوا لفقرهم وعوزهم. ومن التنبية المتعلقة بهذا - 00:03:30

انه يجب الحذر من التباھي والتفاخر. خصوصا مع ارتفاع الاسعار فقد يتحدث احدهم في المجالس انا اضحيتني اشتريتها بثلاثة الاف ريال مثلا او هكذا من امثال هذه الاحاديث التي قد يتسرّب - 00:03:50

معها الى النفوس شيء من الرياء او المباھاة. وقد قال الله عز وجل لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم. ومما ينبه عليه ايضا ان بعض الناس ظن ان - 00:04:10

مسح الاضحية مسح ظهر الاضحية عند ذبحها جزء من السنة. وهذا ليس له اصل. فلم ينقل مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن صحابته. ايضا بعض الناس ممن عزم على الاضحية يظن - 00:04:30

وانه اذا اخذ من ظفره او شعره شيئاً فان اضحيته لا تصح. وهذا غلط ايضاً فلا علاقة لصحة الاضحية بالأخذ من الشعر او الظفر فهذه شعيرة وتلك شعيرة اخرى. ومن الظنون الخاطئة ايضاً ان بعضهم يظن ان - 00:04:50

انه اذا لم ينوي الاضحية قبل العذر فلا تصح اضحيته. وهذا لا دليل عليه. بل لو لم يعزم على الاضحية الا يوم العيد. او العيد او ثالث العيد. ما دام بقي في الوقت الشرعي بقية. فله ان يذبح متى ما اراد. اذا دخل وقت الاضحية. من الظنون - 00:05:10

الخاطئة ان بعض من يريده يمنع اهل بيته من الأخذ من شعره او من ظفره. وهذا ظن لا اعلم فان الاصل ان الذي يمتنع عن الاضحية هو الذي يضحي. اما من يشاركونه في الشواب فلا يؤمرون - 00:05:30

بذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي عن نفسه وعن اهل بيته فلم ينقل عنه فلم يمنع لهم منها هذا الامر ومما يقع الجهل به ان بعض النساء اللاتي يردن التضحية عن انفسهن يمتنعن تماماً طيلة ايام العذر من - 00:05:50

تسريح شعورهن او مشطها خشية سقوط شعرات من شعورهن. وهو حرص في غير محله. وتشديد لم يأذن الله ومن الاوهام التي يعتقدوها بعض الناس انهم يظنون ان المرأة لا يصح ان تتولد - 00:06:10

الذبحة بنفسها بل ربما تخرج من اكلها. وهذا غلط وفي السنة ما يدفعه. فقد ثبت في صحيح البخاري من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه ان جارية كانت ترعى غنماً بسلح فاصيبت شاة فادركتها فذبحتها بحجر - 00:06:30

فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال كلوها وقد اجمع العلماء على صحة اكل ذبحة الصبي والمرأة ومن الاطعاء ايضاً في هذا الباب ان بعضهم ما دام ارتفع السعر فيقول اتصدق بثمنها ولا اذبحها - 00:06:50

وهذا غلط فان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بادروا الى الاضحية ولم يتصدقوا بثمنها. ولو كان خيراً ساقونا اليه. قال ابن القيم رحمة الله وقبله شيخ الاسلام ابن تيمية. ان ذبح الاضحية افضل من التصدق بثمنها - 00:07:10

ولو زادت قيمة الصدقة. ومن اخطاء بعض المضحيين انهم بعد ذبح اضاحيهم يبيعون شيئاً من جلود الاضاحي خصوصاً وهم يعلمون ان بعض المؤسسات الخيرية تسعى لجمع هذه الجلود وهذا لا يجوز - 00:07:30

لان الاضحية كلها بجلدها ولحمها خرجت لله عز وجل. فلا يجوز الرجوع في شيء منها بل لا يجوز ان يعطي الانسان الجزار من اضحيته مقابل اجرة عمله. بل يعطيه من ما له الخاص - 00:07:50

كما نص النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك في الحديث المتفق على صحته عن علي رضي الله عنه فانه اراد ان يعطي الجزار من اضحيته لا تعطه نحن نعطيه من عندنا. ومن الظنون الخاطئة ايضاً في هذا الباب. اعتقاد - 00:08:10

بعضهم ان الذبح ليلاً لا يجوز. او لا يجوز الا عند الضرورة. وهو قول لا دليل عليه وتحجير لما وسعه الله عليه على المسلمين. نعم الذبح نهاراً افضل وهو الاوفق لفعله صلى الله عليه وسلم. لكن فرق بين المنهع - 00:08:30

ويبين الافضل ومن التنبیهات في هذا المقام ونختم بها ان اهل البيت اذا كانوا يأكلون سوياً ويشربون سوياً او كما يقول بعض الفقهاء قدرهم واحد فان ظاهر السنة انهم يذبحون اضحية واحدة - 00:08:50

ولو كانوا متزوجين. يقول ابو ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه وارضاه. كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فیأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس. فصارت كما ترى. اما ان كان - 00:09:10

مستقلة في بيتها. فالسنة في حقه ان قدر ان يضحي عن نفسه استقلالاً. هذه ايتها جملة من احكام هذه الشعيرة العظيمة. وتنبیه على بعض الاوهام التي يقع فيها بعض الناس. فطبيوا بها نفساً رحمة - 00:09:30

الله طبوا بها نفسها واستشعروا منة الله عليكم بها. فان كثيراً من الناس يريدونها ولا يقدرون عليها وحققاً الغاية منها بتقوى الله عز وجل والاخلاص له. وكلوا وشربوا ولا تسرفوا. انه لا - 00:09:50

المشرفين. بارك الله لي ولكلم في القرآن والسنة. ونفعني واياكم بما فيهما من الآيات والحكمة. اقول ما تسمعون واستغفر الله العظيم لي ولكلم ولسائر المسلمين والمسلمات من كل ذنب. فاستغفروه ان ربى رحيم ودود - 00:10:10